المحاضرة التاسعة

التصحر

من بين القضايا البيئية الخطيرة ظاهرة التصحر، فحسب تقرير الصندوق العالمي للطبيعة فإن الأرض فقدت حوالي 30 من مواردها الطبيعية مابين عامي 1970 و1995م، فمن المتوقع يقضي التصحر على ثلثي الأراضي الزراعية في المناطق الجافة، فالجميع متفق على ضرورة حماية البيئة الطبيعية كلما توجهت التنمية الإقتصادية نحو المناطق الجافة أو القاحلة، حيث تقضي سلامة منطق التنمية المستدامة بعدم تجاوز الإستثمار عتبة التربة والماء، لأن الجزء الذي يشكو ويتذمر كل يوم من هذه المعاملة السيئة من الأرض هو التربة.

وعلى الرغم من هذه البديهية فإن مناطق قليلة تلتزم بهذه القاعدة لا سيما المناطق القاحلة وشبه القاحلة حيث التقلب الإيكولوجي في أقصى حدوده، من إختلال في كمية الأمطار، إلى أخطاء في طرق الإستصلاح، إلى زيادة سكانية لم يحسب لها حساب.

أولا– تعريف التصحر:

عرفت منظمة الثقافة والعلوم والتربية "ONESCO" التصحر بأنه " تحطيم القدرات البيولوجية للأرض والذي قد يؤدي في النهاية إلى ظهور ظروف قاحلة من شأنها أن تؤدي إلى الإتلاف الشامل للأنظمة البيئية من بينها فقدان الأراضي لخصوبتها والتدهور النوعي للغطاء النباتي وهجرة الحيوانات والطيور وتقليص عددها".

وينص مفهوم منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) الذي مازال يحظى بالتقدير على أن التصحر ينبغي أن ينظر إليه كإنهيار في الميزان الهش الذي سمح لحياة النبات والإنسان والحيوان بأن ينمو في المناطق الجافة وشبه الجافة شبه الرطبة" ويمثل هذا الإنهيار في التوازن وفي العمليات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية كبداية لعملية من التدمير الذاتي لجميع العناصر في نظام الحياة، ومن ثم

كان ضعف التربة إزاء التآكل بسبب الرياح والماء، وإنخفاض منسوب المياه، والإضرار بعملية التجدد الطبيعي للنبات، والتدهور الكيميائي للتربة، وهذه جميعها نتائج مباشرة للتصحر.

أما تعريف مؤتمر الأمم المتحدة 1977 المعتمد من قبل CNULD هو تدهور الأراضي في المناطق الجافة وشبه الجافة وشبه الرطبة الناتجة من عوامل مختلفة منها التغيرات المناخية والنشاطات البشرية"، وهو التعريف الذي أقرته في 1994 إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

أما أول خريطة للتصحر أنجزت من قبل الهيئات الأممية كانت في 1977 حيث تزامن ذلك مع إنعقاد مؤتمر التصحر التابع للأمم المتحدة في نيروبي بكينيا.

فالتصحر حالة بيولوجية، وتغير بيئي للتربة بسبب تغير الظروف المناخية والبيئية لتلك البقعة، أو هو التراجع في خصوبة التربة في المناطق القاحلة الجافة أو شبه الرطبة بسبب التغيرات المناخية وإستغلال الإنسان للموارد الطبيعية بشكل غير سليم مما يؤدي إلى ظهور مناخ شبيه بالمناخ الصحراوي بسبب العوامل والظروف المناخية ويرافقها النشاط البشري غي المتوازن، مما يؤدي إلى فقدان التربة خصوبتها، وحددت الأمم المتحدة أربع حالات للتصحر هي:

أولا: التصحر الشديد جدا: وهو تحول الأرض إلى حالة غير منتجة تماما لا يمكن إستصلاحها إلا بتكاليف باهضة وعلى مساحات محدودة فقط وكثيرا ما تصبح عملية الإصلاح الزراعي غير منتجة.

ثانيا: التصحر الشديد: عندما تنتشر نباتات غير مرغوب فيها ويحدث إنخفاض للإنتاج النباتي الجيد.

ثالثا: التصحر المعتدل: حيث تنخفض الإنتاج النباتي الجيد المطلوب.

رابعا: التصحر الطفيف: حين يحدث تلف أو تدمير بسيط جدا في الغطاء النباتي والتربة.

ويحتفل العالم يوم 17 جوان من كل عام باليوم العالمي لمواجهة التصحر والجفاف، من هنا يتبين أن التصحر أحد المشاكل البيئية الخطيرة التي تواجه العالم حاليا وهو يتطور في أغلب أرجاء المعمورة وبمعدلات متسارعة مما ظهر بمصطلح " **لاجئ بيئي**".

بالإضافة إلى تأثير عوامل الطقس والمناخ على عملية التصحر فإن الكثير من العوامل البشرية والضغط السكاني أيضا تؤدي إليها مثل:

- إزالة الغابات التي تعمل على تماسك تربة الأرض.
- الرعي الجائر، أي الضغط الرعوي
- أساليب الري الرديئة بالإضافة إلى الفقر وعدم الإستقرار السياسي أيضا كل هذا يؤثر سلبا على الأراضي الزراعية.
- الضغط الزراعي الذي يقصد به تكثيف إستخدام الأرض بالزراعة أو تحميل التربة أكثر من طاقتها الحيوية مما يؤدي إلى حدوث تدهور في التوازن البيئي وإشاعة التصحر.

الظروف المحيطة بإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر: كانت هناك توترات بين الشمال والجنوب خلال مداولات الإتفاقية، وكان من التحديات الكبرى التوفيق بين الآراء ووجهات النظر المتعارضة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، والإختلافات في الرأي بين الشمال والجنوب على هذه الإتفاقية، بل هي أكثر أهمية مما كانت عليه في المعاهدات الدولية الأخرى المتعلقة بالبيئة.

دور الأمم المتحدة في مكافحة التصحر: لقد إعترف مكتب أمانة الأمم المتحدة لمراقبة تنفيذ معاهدة مكافحة التصحر في بون بأن مواجهة التصحر مسؤولية عالمية، وبذلك قامت الأمم المتحدة بصياغة إتفاقية دولية إنتشار هذه الظاهرة، و**إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر** أعتمدت في باريس يوم 17 جوان 1994م ودخلت حيز التنفيذ في ديسمبر 1996م وتعد هذه الإتفاقية الأولى والوحيدة التي تحمل طابعا دوليا، وملزما قانونا لوضع آلية لمعالجة مشكلة التصحر،

وتقوم الإتفاقية على مبادئ الشراكة والمشاركة واللامركزية والإدارة الرشيدة للموارد بما يحقق مفهوم التنمية المستدامة ولدى الإتفاقية الآن أكثر 195 بلدا عضوا.

هذه الإتفاقية أعتمدت في 1994/06/17 بعد قمة الأرض التي عقدت في ريوديجانيرو 1992 أوصت الدول الصناعية بتوفير الموارد المالية اللازمة وتيسير نقل التكنولوجيا، حيث تعتمد معظم الحلول المقترحة على موارد يتعذر نفادها كماء البحر، أو الطاقة الشمسية، أو المنتجات الثانوية المستمدة من نفايات المدن والتوسع السكاني، وتنسجم كل هذه الحلول مع متطلبات التنمية المستدامة، وتلح الإتفاقية الدولية حول التصحر أيضا على ضرورة مشاركة السكان المحليين في برامج تحقيق مكافحة التصحر ومفاهيمه، وترجع كثير من إخفاقات الماضي إلى تجاهل هذا المطلب الذي قد يكون من أعسر الأمور تحقيقا.

الجدير بالذكر أن إتفاقية 1994 تهدف إلى إلزام الدول المعنية بتنفيذ إجراءات على أرض الواقع لمكافحة التصحر وحماية البيئة والمصادر الطبيعية.

بالإضافة إلى ذلك فقد بدأت ظاهرة التصحر تأخذ حيزا مهما في أجندة إهتمامات الأمم المتحدة التي خصصت سنة 2006 سنة عالمية لمكافحتها، وتسهيل الحصول على التكنولوجيا والمعرفة والدراية المناسبة.

ووقعت الجزائر على إتفاقية مكافحة التصحر في أكتوبر عام 1994 بموجب الأمر رقم 04/94 المؤرخ في 1994/01/10، وتمت المصادقة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 52/96 المؤرخ في 1996/01/22، ودخلت حيز النفاذ في 1996/12/26، قامت بإنشاء عدة مؤسسات لتنفيذ الإتفاقية بحيث أوكلت إلى المديرية العامة للغابات بمتابعة تنفيذها وتم إنشاء المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة بموجب المرسوم رقم 115/02 المؤرخ في 2002/4/03 وقد أنشأ هذا المرصد بغرض تثمين جهود الدولة في مجال التنمية المستدامة.

وأنشئت عدة مؤسسات لتنفيذ الإتفاقية منها المحافظة السامية لتنمية السهوب، الوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة، المعهد الوطني للأبحاث الغابية، والديوان الوطني للأرصد الجوية وغيرها، أما

بالنسبة لتمويل هذه المشاريع فتم تخصيص صندوق مكافحة التصحر وتنمية المناطق الرعوية للسهوب بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2002 والصندوق الوطني لتنظيم التنمية الفلاحية والصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب والذي يعتبر مدعم من الجباية البترولية 1/ والذي قام بتمويل عدة مشاريع.

الإطار المؤسسي الدولي لمكافحة التصحر: بعد عدة سنوات من المفاوضات، تم إنشاء الإطار المؤسسي الدولي، والذي يشمل مؤتمر الأطراف بوصفه هيئة صنع القرار، وأمانة دائمة الإدارة وعدد من اللجان التي تنفذ أنشطة الرصد وإعداد مؤتمر الأطراف في المستقبل.

ولأول مرة يتم تحديد أهداف إتفاقية مكافحة التصحر في مؤتمرات الأطراف، ثم ترجمت إلى سياسات وطنية من خلال برامج العمل الوطنية، وتنفيذها، وقد إعتمدت الإتفاقية الدولية الجديدة المبتكرة أيضا الخطاب السياسي وبالتالي فهي تختلف عن سياسات الماضي.

وكانت الجزائر من بين الدول التي شاركت في إتفاقية مكافحة التصحر، التي جرى التفاوض حولها خلال الفترة 1992-1994 وأصبحت سارية المفعول في 1996/12/26، هذه المشاركة تعكس مدى القلق الذي تشعر به الجزائر مثل كثير من الدول من زحف التصحر، وماينتج عنه من آثار بيئية، إقتصادية، إجتماعية، وحضارية، وحتى سياسية وأمنية.

تواريخ مهمة عن ظاهرة التصحر:

- سبتمبر 1973: إنشاء المجلس الدائم بين الدول لمحاربة الجفاف في منطقة الساحل، (CILSS) من طرف 9 بلدان للساحل.

- أوت وسبتمبر 1977: إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة حول التصحر(**UNCOD**) والذي نظم بنيروبي في كينيا، بموجب اللائحة 3337 الصادرة في 1974/12/17 وتم فيه لأول مرة تعريف التصحر على أنه مشكل عالمي، وقد تم إعداد خطة عمل في هذا المؤتمر لمحاربة التصحر، والذي أسفرت أعماله عن إستحداث وحدة تنفيذية ومكتب الساحل ومجلس إدارة تحت وصاية الأمم المتحدة وقد أعتبر هذا المؤتمر ظاهرة التصحر مشكلة إقتصادية وإجتماعية عالية

النطاق لا بد من مواجهتها عن طريق الإستعانة بهذا البرنامج الذي لم يحقق النجاح المنتظر منه لكون 20 دولة صادقت على الإتفاقية ووضعت برنامج خاص لمكافحة الظاهرة، كما أنه لم يتم رصد سوى 0.06 مليار دولار بدلا من 40.5 مليار دولار المطلوبة في بداية البرنامج.

- جوان 1992: إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة حول ابيئة والتنمية المستدامة أو ما يعرف بقمة الأرض بريوديجانيرو، حيث طالبت القمة من الجمعية العامة للأمم المتحدة بتشكيل مجلس بين الحكومات لإعداد أدوات قانونية تكون ملزمة لحل لمشكلة التصحر.

- في يوم 17جوان 1994: تبنى إتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر التي إنعقدت بباريس بفرنسا، ومن تم أصبح يوم 17 يونيو اليوم العالمي لمحاربة التصحر.

- ديسمبر 1996: دخول إتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر حيز التنفيذ.

- أكتوبر 1997: إنعقاد المؤتمر الأول لأطراف إتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر بروما، حيث حددت القوانين المسيرة لـ(COP (the conference of parties وعين الأعضاء المساعدين، وحددت المهام العامة للميكانيزمات العالمية وأنشئت الأمانة العامة.

- ديسمبر 1998: إنعقاد المؤتمر الثاني للأطراف cop2 بداكار، وتم فيه القيام بالإستشارات حول إستراتيجيات الأمانة العامة والإعلان عن أول مائدة مستديرة للبرلمانات حول التصحر.

- جانفي 1999: إقامة الأمانة الدائمة لمؤتمر الأمم المتحدة حول التصحر ببون في ألمانيا.

- نوفمبر 1999: إنعقاد المؤتمر الثالث للأطراف cop3 بريسيف Recif في البرازيل، والقيام بأول مراجعة للسياسات والطرق والنشاطات العلمية للميكانيزمات العالمية، والقيام بإستشارات حول "مبادرة ريسيف" وذلك لتعزيز عملية تنفيذ إلتزامات إتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر.

- ديسمبر 2000: إنعقاد المؤتمر الرابع للأطراف cop4 بمدينة بون في ألمانيا، تبني الملحق الخامس "لمبادرة ريسيف" لأوروبا الوسطى والشرقية، قيام فريق العمل الخاص الممثل لمؤتمر الأطراف بمراجعة عميقة للتقارير الخاصة بتنفيذ الإتفاقية.

- مارس-أفريل 2001: إجتماع بين الدورات لفريق العمل الخاص الممثل لمؤتمر الأطراف ببون في ألمانيا، وتم في هذا الإجتماع تقديم التقرير النهائي مع الإستنتاجات والتوصيات الفعلية حول المقاييس الجديدة التي يجب إتخاذها لتنفيذ الإتفاقية.

- أكتوبر 2001: إنعقاد المؤتمر الخامس للأطراف cop5 بجنيف في سويسرا، وتم فيه تعيين اللجنة المكلفة بمراقبة عملية تنفيذ الإتفاقية، كعضو مساعد لمؤتمر الأطراف وتبني فريق من الخبراء.

- أوت-سبتمبر2002: إنعقاد القمة العالمية للتنمية المستدامة بجوهانسبورغ في جنوب إفريقيا، وقد طلبت فيه الحكومات من الصندوق العالمي للبيئة بأن يصبح من الميكانيزمات المالية لإتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة التصحر.

- أكتوبر 2002: إنعقاد الجمعية الثانية للصندوق العالمي للبيئة بمدينة بكين، وتبنت فيه الجمعية القرار بأن تصبح مسألة تدهور الأراضي المجال الخامس لعمل الصندوق العالمي للبيئة.

- نوفمبر 2002: أول إجتماع لفريق الخبراء بمدينة هامبورغ في ألمانيا.

- نوفمبر 2002: إجتماع اللجنة المكلفة بمراقبة عملية تنفيذ الإتفاقية بروما، تحديد ونشر العديد من الحلول الإبداعية لمحاربة التصحر، تبني تقرير في هذا المجال لعرضه على المؤتمر السادس للأطراف cop6.

- أوت-سبتمبر 2003: إنعقاد المؤتمر السادس للأطراف cop6 بهافانا في كوبا، وتم فيه تعين الصندوق العالمي للبيئة كميكانزم مالي للإتفاقية، والمصادقة على توصيات اللجنة المكلفة بمراقبة عملية تنفيذ الإتفاقية والخاصة بالمقاييس الموجهة لتحسين عمل الإتفاقية.

- أكتوبر 2005: إنعقاد المؤتمر السابع للأطراف cop7 بمدينة نيروبي.

- يوم 5 جوان 2006: والذي يصادف الإحتفال باليوم العالمي للبيئة تحت إشراف برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كان الموضوع الرئيسي لهذا اليوم " الصحراء والتصحر" ويتم الإحتفال لاتحت شعار "لا تهجروا الأراضي القاحلة" وجرت الإحتفالات الدولية الرئيسية بهذا اليوم بالجزائر العاصمة.

- وفي 21 جوان 2006: قام حوالي 400عالم وخبير وصاحب قرارمن المناطق القاحلة عبر مختلف أنحاء العالم بتبني "إعلان تونس" بشأن الأبحاث التي يجب أن تحتل مكان الصدارة لتعزيز التنمية المستدامة في المناطق القاحلة ومكافحة التصحر، ويشكل هذا المؤتمر الذي نظمته اليونسكو والمكرس لدراسة مستقبل الأراضي الجافة حدثا بارزا يطبع السنة الدولية للصحاري والتصحر للأمم المتحدة، وتزامن هذا المؤتمر، الذي تموله اليونسكو، مع مرور 50عاما على إطلاق الأبحاث التي تقودها الأمم المتحدة في مجال الأراضي القاحلة، كما قدمت عدة منظمات شريكة يد العون للمؤتمر وهي: منظمة حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، منظمة الأغذية والزراعة، المجلس الدولي للعلوم، الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مرصد الصحراء الكبرى ومنطقة الساحل، الإستراتيجية الدولية للحد من الكوارث التابعة للأمم المتحدة، أمانة إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، برنامج الأمم المتحدة للتنمية، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، جامعة الأمم المتحدة، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومكتب الدراسات بشأن الأراضي القاحلة التابع لجامعة ألريزونا بالولايات المتحدة الأمريكية.